mroftalp htehaB ni knil muideM

9617 - حكم من أجبره كفيله العمل في شي محرم من أجل العيش - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يقول بانه جاء لطلب الرزق الحلال وهو مستقيم والحمد لله على طاعة الله. كفيله اه جعله يعمل في مكتبة لبيع الادوات المكتبية والمدرسة لكن اذا جاءت الاجازة فان المبيعات في المكتبة تقل فيقوم كفيلي باجباري ان اعمل في استوديو بيع اشرطة الغناء - 00:00:00

وانا ارفض واقول له لا ارغب في هذا لانني ارغب ان يكون المال حلال. لكنه مصمم اذا رفظت فسيقوم بتسفيري وبالتالي فانني اعاني من ظروف سيئة فماذا اعمل لا شك ان - 00:00:19

بيع عشرة الغنى المحرم لا يجوز فان كانت هذه الاشرطة اشرطة هذه الغناء هذه الاغاني الرذيلة التي تربي الفسق وتدعو اليه فالعمل في بيعها وشرائها محرم ولعل صاحبك يسمع هذا البرنامج - 00:00:37

فينفعه الله به فان الظن بالانسان المسلم ان يمقت كسبا لا يأتيه الا عن طريق الحرام ان بيع الغناء بالالات بيع من المكاسب الخبيثة النبي ذكر بعض المفاسد وصفها بالخبث - 00:01:10

ولو لم تكن محرمة وقرنها بما هو محرم قطعا فذكر ان مهر البغي خبيث يعني اجرة الزانية على الزنا وان عنوان الكاهن ذكر معها كسب الحجاب وكسب الحج يوم غير محرم - 00:01:35

لكن فيه دعوة للمؤمن ان تكون مكاسبه جامعة مع الحل النزاهة والترفع عما يكون حقيرا والله المستعان - 00:02:06